



نشرة الصحافة



اليوم: الأربعاء

التاريخ: 2021-10-13

96 ألفاً و66 طلباً خلال 2020

قانون الإفلاس يرفع طلبات "الحجز التنفيذي" بدلاً من منع السفر

■ كتب - جابر الحمود:

العامّة للتنفيذ في وزارة العدل عن ارتفاع طلبات حجز وضبط سيارة ومحضر حجز تنفيذي بما للمدين لدى الغير لضمان استرجاع حقوقهم وأموالهم، مؤكدة أنه في السابق كان إجراء الضبط والاحضار في المرتبة الأولى بين الاجراءات التي يقوم بها المراجع. وإذ أظهرت الإحصائية تلقي 8513 طلباً لحجز وضبط السيارة، اشارت الى أن قيمة الاموال التي اودعها الممنوعون من السفر لرفع المنع عنهم بلغ 4 ملايين و640 ألف دينار، أودعت عن طريق فرع المطار قبل موعد اقلاع الطائرة لرفع الاجراء وتمكنهم من المغادرة.

رفع الشروع بتنفيذ قانون الإفلاس بما تضمنه من رفع لأوامر الضبط والاحضار بحق المدينين، طلبات الحجز التنفيذي بما للمدين لدى الغير إلى 96 ألفاً و66 طلباً، مقابل تراجع طلبات منع سفر مواطنين ووافدين بسبب قضايا مالية إلى 31 ألفاً و463 طلباً خلال العام الماضي. وفي هذا الإطار، كشفت إحصائية صادرة عن الإدارة

العدد	الصفحة	التاريخ	اليوم
18778	1	2021-10-13	الأربعاء

حجز قضية «خطف البدون» للنطق بالحكم

| كتب أحمد لازم |

حجزت محكمة الجنايات، أمس، قضية «خطف بدون» المتهم فيها وكيل وزارة سابق، وعسكريان إلى 16 نوفمبر المقبل للنطق بالحكم، وذلك بعد أن استمعت إلى شهادة المجني عليه.

وأنكر المتهمون التهم الموجهة اليهم، في حين طالبت هيئة دفاعهم بإخلاء سبيلهم بأي ضمان لحين صدور الحكم.

وكانت النيابة العامة قد أحالت ملف المتهمين إلى محكمة الجنايات، بعد أن انتهت من التحقيق معهم، وسبق أن أمرت بحجز المسؤول السابق ورجل مباحث 21 يوماً وإحالتهم إلى السجن المركزي.

وكان المتهم الأول (وكيل الوزارة السابق)، قد أنكر التهم الموجهة إليه، وهي الخطف والاعتداء بالضرب والابتزاز، إلا أن المتهم الثاني والذي يعمل عسكرياً في مباحث الصليبية اعترف بأنه وبأوامر من المتهم الأول أحضر المجني عليه بالقوة إلى منزل المتهم الأول ووضع القيود الحديد في يديه بالتعاون مع المتهم الثالث الذي أفرج عنه من النيابة العامة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2021-10-13	20	15293

"الاستئناف" : 18 نوفمبر المقبل للنظر في تبرئة جوهر من حديث "الكهانات"

■ كتب - جابر الحمود:

حددت محكمة الاستئناف جلسة 18 نوفمبر المقبل، للنظر في طعن النيابة العامة على الحكم الصادر ببراءة النائب حسن جوهر من الاساءة إلى قيادي في وزارة الصحة، بشأن حديثه عن "عقود الكهانات الخيالية" في احدى المقابلات التلفزيونية.

يذكر أن جوهر كان قد قال قبل أن يصبح نائبا بمجلس الأمة الحالي (9 مايو 2020)، وعبر مقابلة تلفزيونية: "لدينا لصوص كهانات في الكويت، تم التعاقد مع الشركة الموردة بمبلغ 5,5 مليون دينار لتوريد كهانات طبية، وبعد مراسلة أحد الإخوة للشركة نفسها تبين أن سعر الكهانات الحقيقي 100 ألف دينار شاملة الشحن.. وما خفي أعظم!!".

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2021-10-13	6	18778



هبة شموه

في أول حكم نهائي يُعدل بعد صدوره

«التمييز» تلغي إدانة متهم بالخطف وقضت ببراءته

بالمحاكمة، وهي التي تظهر بعد الحكم وتصلح سبباً للالتماس، وأن تكون مجهولة من المحكمة إبان المحاكمة.

بالعقوبة في مواد الجنائيات والجنح، إذا حدثت أو ظهرت بعد الحكم وقائع أو إذا قدمت أوراق لم تكن معلومة وقت

في أول حكم نهائي يتم تعديله بحكم آخر بعد صدوره، استناداً إلى قانون إعادة الإلتماس، أكدت المحكمة هبة شموه أن محكمة التمييز الغت حكماً نهائياً صادراً عنها بإدانة موكلها وجبسه 10 سنوات، عن تهمة خطف أسبوي والإدعاء بأنه موظف عام، وقضت له مجدداً بالبراءة بعد ظهور أدلة جديدة.

وقالت شموه لـ «القيس» إن محكمة التمييز أصدرت مبادئ في هذا الحكم، حيث أكدت أن من المقرر أن الأصل في الأحكام القضائية أنها عنوان للحقيقة، إلا أنه قد تستجد المقتضية إلى حقيقة أخرى أكثر واقعية، مما رؤى معه إعداد القانون رقم 11 لسنة 2020 وتعديل بعض أحكام القانون رقم 17 لسنة 1960 بإصدار قانون الإجراءات والمحاکمات الجزائرية كطريق طعن جديد وهو التماس إعادة النظر.

إعادة النظر

ولفتت شموه إلى أن من أهم المبادئ الجديدة في هذا الحكم أنه من حق المحكوم عليه أثناء تنفيذ العقوبة أو بعد اكتمال مدتها أن يلجأ إلى الطعن على الحكم بالتماس إعادة النظر، والذي لم يكن موجوداً قبل صدور هذا القانون.

وقال «طلبنا الإلتماس لموكلنا تأسيساً على الفقرة الخامسة من المادة 213 مكرر من قانون الإجراءات والمحاکمات الجزائرية المضاف بالقانون رقم 11 لسنة 2020، وقدمنا أوراقاً لم تكن معلومة وقت المحاكمة، من شأنها أن تؤدي إلى براءته، وهو إقرار من المجني عليه بأنه لم يتعرض للخطف وإنما كان مديناً للتهمة الملتصق».

ولفتت المحكمة شموه إلى أن محكمة التمييز أكدت أنه يجوز التماس إعادة النظر في الأحكام الباتة الصادرة



جمعية مدينة صباح الأحمد التعاونية

إعلان عن عقد اجتماع الجمعية العمومية العادية للجنة المالية المنتهية في 2021/3/31 عن الفترة من 2019/4/1 وحتى 2021/3/31م

بناء على كتاب وزارة الشؤون الاجتماعية رقم (2021-34119-4120) الموافق 2021/9/23م بشأن الموافقة على تحديد يوم الخميس الموافق 2021/10/28م موعد انعقاد الجمعية العمومية.

يتشرف مجلس إدارة جمعية مدينة صباح الأحمد التعاونية بدعوة المساهمين أعضاء الجمعية العمومية البالغين من العمر (21 عاماً فأكثر) في تاريخ انتهاء السنة المالية للجمعية والمساهمين في الجمعية حتى تاريخ 2021/3/31م لحضور:

اجتماع الجمعية العمومية العادية عن السنة المالية المنتهية في 2021/3/31م المقرر عقده في الساعة (4:30) مساءً، يوم الخميس الموافق 2021/10/28م في (ثانوية أيوب حسين الأيوب بنين) الكائنة بمدينة صباح الأحمد الثانية، وفي حالة عدم اكتمال النصاب القانوني يؤجل الاجتماع لمدة نصف ساعة ليصبح بعدها قانونياً بحضور (25) عضواً على الأقل.

وذلك بمناقشة جدول الأعمال على النحو التالي:

- 1- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 2021/3/31م والمصادقة عليه.
- 2- مناقشة تقرير مراقب الحسابات والتصديق على الميزانية العمومية والحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية في 2021/3/31م
- 3- الإطلاع على الميزانية التقديرية للسنة المالية المنتهية في 2022/3/31م.
- 4- الإطلاع على التقرير الإداري والمالي لمراقبي الوزارة (مرفقاً بالتقرير السنوي للسنة المالية المنتهية في 2021/3/31م).
- 5- تعيين مراقب حسابات للسنة المالية المنتهية في 2022/3/31م.

ملاحظات:

- 1- يجب على كل عضو إحضار البطاقة المدنية الأصلية (النكية) ولن تعتمد صورة منها أو إحضار شهادة لمن يهيمه الأمر من الهيئة العامة للمعلومات المدنية.
- 2- على السادة المساهمين وغير المستكملين ملفاتهم ضرورة مراجعة إدارة الجمعية لاستكمال ملفاتهم خلال أوقات الدوام الرسمي.
- 3- على المساهمين الذين لم يصلهم كتيب الميزانية عن طريق البريد مراجعة الإدارة لاستلام نسخة من الكتيب.
- 4- ضرورة التقيد بالاشتراطات الصحية ومنها الإلتزام بلبس الكمام طوال الوقت والتباعد الجسدي ولن يسمح بالدخول بغير ذلك.
- 5- يجب حضور العضو شخصه ولا يجوز الإنيابة أو التوكيل عنه.
- 6- يحظر مشاركة الأدوات الخاصة مثل الأوراق - الأقلام - الهواتف .. إلخ مع المساهمين بعضهم البعض.
- 7- يمنع دخول أي شخص في حال ظهر عليه ارتفاع في درجة الحرارة تزيد عن (37.5) درجة أو أي أعراض تنفسية أو أعراض مشابهة.
- 8- لا يسمح للأفراد قيد العزل الطبي أو الحجر المنزلي بحضور الاجتماع.
- 9- يمنع أي تجمعات من أي نوع قبل أو بعد الاجتماع.
- 10- يمنع تناول الطعام أثناء الاجتماع ويسمح فقط بشرب الماء المعبئ دون مخالطة.
- 11- يمنع دخول من لم يحصل على التطعيم الخاص بفيروس (كورونا) بحد أدنى جرعة واحدة أو شهادة (PCR) لا تزيد عن (48) ساعة، حسب الاشتراطات الصحية العامة.

مع تحيات مجلس الإدارة

العدد

الصفحة

التاريخ

اليوم

17224

4

2021-10-13

الأربعاء

مذكرة توقيف بحق نائب والملف إلى «مكاسرة» كبيرة

«حزب الله» للمحقق العدلي في «بيروتشينا»... «كش برًا»

بيروت -
من وسام أبو حروفوش
وليندا عازار |



جداً جداً حتى ينقطع النفس» معركة الإطاحة به، ومتوجّهاً في هذا الإطار إلى مجلس القضاء لمعالجة الموضوع والمطلوب من مجلس الوزراء أن يحلّه فهو أحال القضية على المجلس العدلي وستخبر الأمر على طاولة الحكومة، فمن حقنا أن نستمعوا لنا وما فينا تكفي هيك».

وإذ جاء هجوم نصرالله الأعنف على بيطار على خلفية استدعائه وإدعائه على رئيس حكومة سابق (حسان دياب) و4 وزراء سابقين بينهم 3 نواب حاليين وقادة أجهزة أمنية وإصداره مذكرات إحضار وتوقيف غيابية بحق بعضهم وسقوط محاولاتهم رده عن الملف، فإن رفع الأمين العام لـ «حزب الله» سقف «المعركة» مع «هيدا القاضي» اكتسب دلالاته الأبرز لأنه أعقب التقارير عن «تهديد بالواسطة» وجهه رئيس لجنة التنسيق والارتباط في الحزب وفتح صفاً قبل أسابيع قليلة للمحقق العدلي بـ «منقبك».

وعلى وقع ملامح «محصارته»، حرص القاضي بيطار على الرد بالثبات نفسه بل هو ذهب أبعد في إصراره على ملاحقة الوزراء السابقين - النواب الحاليين علي حسن خليل وغازي زعيتر ونهاد المشنوق، فباغت خليل الذي كان حدد له موعداً أمس

لم يكن أحد يتصوّر بعد 14 شهراً ونيف على «بيروتشينا»، الذي «زلزل» لبنان وبلغت ارتداداته العالم، أن دويّ التحقيقات في هذه الجريمة لن يقلّ سخياً بعدما اكتملت عناصر محاولة «الإطباق» على المحقق العدلي القاضي طارق بيطار والمسار الذي يعتمد، ما يُنذر باستقطابات داخلية حادة يتشابك فيها السياسي بالقضائي والطائفي ويخشى أن يتم معها «إغراق» الملف عبر تحميله أبعاداً بخلفيات الصراع الداخلي بامتداده الخارجي وتالياً إحباط كشف «الصندوق الأسود» لانفجار سقط فيه 218 ضحية وأكثر من 6500 جريح ودمّر نصف العاصمة.

ولم يكن عابراً أن تتحوّل «المواجهة» مباشرة بين كبير المحققين في القضية وبين «حزب الله» وأمينه العام السيد حسن نصرالله، الذي وجه أسمى «مضبطة اتهام» بحق بيطار «الذي يعمل باستنسابية وباستهدافات سياسية وكأنه حاكم بأمره وسيأخذ البلد إلى كارثة بحال أكمل بهذه الطريقة»، ومطلقاً تحت عنوان أن ما يقوم به المحقق العدلي «خطأ كبير جداً جداً جداً جداً جداً

ضوء المناخات السياسية المشحونة المحيطة بهذا الملف.

وفيما ترافق هذا التطور مع عدم منح المجلس الأعلى للدفاع الذي انعقد برئاسة الرئيس ميشال عون الإذن لملاحقة المدير العام لأمن الدولة اللواء طوني صليبا، أعطى بيان أصدره المجلس الإسلامي الشيعي الأعلى واللقى فيه هجمة نصر الله على بيطار مؤشراً إلى المنحى التصاعدي الذي ستتخذه المكاسرة مع المحقق العدلي وإلى أن الإطاحة به باتت هدفاً أول ستستخدم فيه كل «الأسلحة» السياسية والطائفية.

فقد حذّر «الشيعي الأعلى» بعيد صدور مذكرة التوقيف الغيابية بحق خليل (هو وزعيتر من كتلة الرئيس نبيه بري شريك حزب الله في الثنائية الشيعية) من «تحويل القضاء أداة للاستنساب السياسي»، متهماً بيطار بأنه «يوماً بعد يوم يبتعد كلياً عن مسار العدالة من خلال الاستنسابية والمزاجية اللتين كرسنا الارتياح به ويعمله»، داعياً «للاسراع بتصحيح المسار قبل فوات الأوان والوقوع بما لاتحمد عقباه جراء غياب العدالة وسيادة الغرائز لدى من يفترض أنه مؤتمن عليها مستسلماً للأحكام المسبقة والمستوزدة»، (التفاصيل على الموقع الإلكتروني)

«الشيعي الأعلى»
يُلاقي نصرالله
«لتصحيح المسار قبل
فوات الأوان»

لاستجوابه ولم يحضر بإصدار مذكرة توقيف غيابية بحقه، اعتبرت مؤشراً لما ينتظر زميليه اليوم وإلى أن المحقق العدلي ماضٍ في المسار القضائي نفسه ما دام على رأس هذا الملف.

وجاءت مذكرة التوقيف في «الوقت المستقطع» بين ردّ الغرفة الخامسة المدنية في محكمة التمييز (أول من أمس) طلب الردّ الذي كان تقدم به خليل وزعيتر بحق بيطار، وبين تبليغ المحقق العدلي أمس (بعد إصدار المذكرة) طلباً جديداً منهما تحت العنوان نفسه قُدّمه إلى الغرفة الأولى في «التمييز» ما أدى إلى كف يده تلقائياً وموقفاً عن القضية.

وقور صدور مذكرة التوقيف بحق خليل، محدّدة الجرم بـ «القتل والإيذاء والحرق والتخريب معطوفة جميعها على القصد الاحتمالي»، ساد ترقب لدى إمكان تنفيذها، وسط اقتناع بأن وزارة الداخلية لن توغز بذلك في

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2021-10-13	15	15293



الوفيات

الوفيات

- جابر محمد غلوم حسين 69 عاماً، (شيع)،
تلفون: 66101019.
- خولة ياسين مهلهل الياسين، أرملة/ غازي
بدر سالم المطوع، 73 عاماً، (شيعة)، تلفون:
99072211.
- مها مسفر العدواني، زوجة/ عدنان عيد
العدواني، 53 عاماً، (شيعة)، تلفون: 99707432،
50855558.
- عوض سالم عبدالله المطيري، 83 عاماً، (شيع)،
تلفون: 55616565.
- محمد عبدالعزيز الحمد، 93 عاماً، (شيع)،
تلفون: 97985101، 99605090، 99604088،
97944416، 66811877.
- نورة حمدان ماطر العازمي، زوجة/ مرزوق
الحبيبي العازمي، 76 عاماً، (شيعة)، تلفون:
51533321، 99844487، 99704888.
- علي رياض علي البلوشي، 19 عاماً، (شيع)،
تلفون: 97444750، 99565363.

«إننا لله وإننا إليه راجعون»